الحلقة (٣)

استكمالا لشرح كتاب الطهارة ، قد يقول قائل هنا في هذا المقام:

ما الحكمة من البدء بكتاب الطهارة؟ لماذا بدأ بكتاب الطهارة أول كتب هذا العلم وهذا الفن؟ سواء ما يتعلق بعلم الحديث هنا أو ما يتعلق بعلم الفقه.

قال :**العلماء رحمهم الله تعالى**: "**وبدأ بالطهارة إتباعا لسنة المصنفين في ذلك وتقديما للأمور الدينية على غيرها واهتماما بأهمها وهي الصلاة،** ولما كانت الطهارة شرطا من شروطها -أي من شروط الصلاة- بدأ بها، - أي بدأ بالطهارة-، إذن بدأ بالطهارة، لأنها شرط رئيس من شروط الصلاة، **والصلاة هي عماد الدين وأساسه المتين ولهذا بدأ "بكتاب الطهارة"**

أول أبواب كتاب الطهارة :

١: "باب المياه"

وكالعادة عادة المصنفين في هذا الشأن وغيرهم فيما يتعلق بالتعريفات، فسنأخذ تعريف الباب والمراد به ومن ثم تعريف المياه والمقصود بها.

أولا الباب : هو ما يُدخل ويُخرج منه يطلق عليه باب .

لماذا سمي بهذا الاسم؟ لأنه يُدخل ويُخرج منه.

وقد ورد ذكر الباب في القرآن الكريم في أكثر من آية كما في قول الله عز وجل: { ادْخُلُواْ عَلَيْهِمُ الْبَابَ }المائدة٢٣ .وقوله تعالى:ـ{أْتُواْ الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُواْ اللّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }البقرة١٨٩ ،

والباب: حقيقة لما كان حسيا يدخل منه إلى غيره فهو يطلق في الحقيقة على الباب المحسوس وغيره من جميع أنواع الأبواب، فهذا يطلق عليه باب حقيقة.

أما في الأمور المعنوية غير المحسوسة، فإنما يطلق عليه باب من قبيل المجاز.

فالباب في هذا الشأن، أي: في الأمور غير المحسوسة وفيه منها ما نحن بصدده "**باب المياه**" هو مجاز لعنوان جملة من المسائل المناسبة، فهو إذن هنا في باب المياه مجاز حيث شبه الدخول إلى الخوض في مسائل مخصوصة بالدخول في الأماكن المحسوسة ثم أثبت لها بابا.

إذن شبه الدخول بالأمور المعنوية بالدخول من الأبواب المحسوسة، **وذلك بجامع الدخول والخروج في كل منهما،** حذف المشبه به ثم أثبت شيئا من لوازمه وهو الباب.

هذا ما يتعلق بتعريف الباب **فماذا عن تعريف المياه وما لمراد بها؟**

المياه: جمع ماء، وأصل ماء: **موه،** ولهذا ظهرت الهاء في جمعه، فمياه على وزن فعال، إذن فالهاء هي لام الكلمة، وهي أصل فيها إذن فالهاء أصل في اللفظ "مياه".

والماء: اسم جنس يقع على القليل والكثير سواء قليلا في كأس أو ماء في بحر فإنه يطلق عليه ماء.

قد يقول قائل: لماذا قال المصنفون باب المياه فجمعوه فلماذا لم يفردوه، فيقولوا باب الماء؟ فنقول: جمع لاختلاف أنواعه، **وذلك باعتبار حكم الشارع فيها، فإن فيها، أي: في "المياه" ما ينهى عنه، وفيها ما يكره استخدامه، وفيها ما يجوز استخدامه ،وفيها ما هو محل خلاف**، فإذن جمعت المياه، وقال الفقهاء والمحدثون "**باب المياه**" فجمعوه ولم يفردوه بباب الماء، وذلك لاختلاف حكم الشارع فيه.

كما أنه أيضا جمع باختلاف أنواعه فهناك الماء العذب، والماء المالح ماء البحر، وماء النهر، وماء البحيرات، فجمع أيضا بهذا الاعتبار، إذن جمع المياه وأورد أيضا بهذا اللفظ باب المياه، بسبب اعتبار جموعه.

◈ الحديث الأول (١):

عن أبي هُرَيْرَة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله صَلّى الله عَلَيْهِ وَسَلّم، في البَحْرِ:(**هُوَ الطّهُورُ ماؤُه، الحِلُّ مَيْتَتُهُ**") أخرجهُ الأربعةُ، وابنُ أبي شَيْبَةَ، واللفظُ لَهُ، وصححهُ ابنُ خُزيمةَ، والترمذي

قال الحافظ رحمه الله تعالى: أخرجه الأربعة وابن أبي شيبة واللفظ له وصححه ابن خزيمة والترمذي ورواه مالك والشافعي وأحمد.

سنتناول هذا الحديث من حيث النقاط التالية:

١-تخريج الحديث:

هذا الحديث رواه الأربعة كما ذكر الحافظ رحمة الله تعالى والمقصود بهم أصحاب السنن الأربعة أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة.

كما رواه أيضا ابن أبي شيبة في مصنفه واللفظ الذي ساقه الحافظ في البلوغ له أي من مصنفه.

كما رواه أيضا الأئمة، مالك في الموطأ، والدارمي في سننه، والشافعي في مسنده وأحمد في مسنده في عدة مواضع. رحمة الله على الجميع.

٢- حكم هذا الحديث:

هو حديث صحيح بشهادة كثير من أهل العلم كما ذكر الحافظ رحمة الله عليه بأنه صححه ابن خزيمة والترمذي، وهما علمان من علماء هذا الشأن.

ممن صحح هذا الحديث الإمام الترمذي، فقد قال: **الإمام الترمذي بعد سياقه في سننه قال: حديث حسن صحيح**، وسألت محمدا بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث، فقال: **حديث صحيح.**

كما صححه من أهل العلم: الحاكم، وابن حبان، وابن المنذر، والطحاوي، والبغوي، والخطابي، وغيرهم كثيرون من أهل العلم.

وقد خرج المصنف الحافظ ابن حجر رحمة الله عليه هذا الحديث في كتابه الجليل تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، خرج هذا الحديث من **تسعة طرق عن تسعة من الصحابة رضوان الله عليهم**؛ ولكن لم يخل طريق من هذه الطرق من مقال، فكل طريق منها ذكر بعض أهل العلم فيه

إعلالا أو نحوه، إلا إن الحافظ رحمة الله تعالى عليه قد جزم بصحة هذا الحديث وأورد عددا من العلماء كما أورد عددا من الطرق له.

قال: الزرقاني في شرح الموطأ قال: "**وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام، تلقته الأمة بالقبول وتداوله فقهاء الأمصار في سائر الأعصار في جميع الأقطار ورواه الأئمة الكبار**"، ثم عدد من رواه ومن صححه من أهل العلم وفقا لما قدمنا.

٣- ترجمة الراوي:

راوي الحديث وهو الصحابي الجليل **أبو هريرة رضوان الله عليه، هو الصحابي الجليل والحافظ المكثر ،اختلف في اسمه واسم أبيه على نحو من ثلاثين قولا**، قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى: الذي تسكن النفس إليه من الأقوال **أنه عبد الرحمن بن صخر الدوسي** ، وذلك أمر طبيعي، لأنه رحمه الله ورضي عنه قد اشتهر بهذه الكنية وكان لا يريد إلا هي ولا يذكر له اسما إلا هي فلذلك كان لا يُعرف إلا بهذه الكنية فقط دون غيرها فنُسي اسمه واندثر واشتهر بهذه الكنية.

وابن عبد البر رحمه الله تعالى في كتابه الاستيعاب في أسماء الأصحاب يقول: "الذي تسكن النفس إليه من الأقوال أنه عبد الرحمن بن صخر" قال: "وبه قال محمد بن إسحاق" صاحب السيرة.

قال الحاكم أبو أحمد في كتابه الكنى قال: ذُكر لأبي هريرة في مسند بقي بن مخلد أربعةٌ وسبعون وثلاثُ مائة وخمسة آلاف حديث ، **يعني أنه روى رضي الله عنه (٥٣٧٤) حديثاً،** وهو أكثر الصحابة حديثاً فليس لأحد من الصحابة رضوان الله عليهم هذا المقدار ولا ما يقاربه، فأكثر الصحابة رواية صحابيّنا الجليل أبو هريرة رضوان الله عليه.

وهو كما قدمنا من قبيلة دوس باليمن وفي جنوب الجزيرة العربية **وكان اسمه في الجاهلية عبد شمس وكنيته أبو الأسود، فسماه المصطفى صلى الله عليه وسلم عبد الله أو عبد الرحمن على اختلاف الروايات، وكناه أبا هريرة قيل لأجل هرة كان يحمل أولادها.**

أسلم رضي الله عنه عام خيبر في السنة السابعة من الهجرة ،وكان من أوعية العلم الذين حفظ الله عز وجل بهم سنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

استعمله عمر بن الخطاب رضوان الله تعالى على الجميع في خلافته على البحرين وتأمر على المدينة غير مرة في أيام معاوية بن أبي سفيان رضوان الله تعالى على الجميع.

قال عنه ابن عبد البر قال: "**مات في المدينة سنة تسع وخمسين من الهجرة وهو ابن ثمان وسبعين سنة ودفن بالبقيع رضوان الله عليه**، وصلى عليه الوليد بن عقبة بن أبي سفيان وكان يومئذ أميرا على المدينة".

٤- سبب ورود الحديث :

لماذا قال المصطفى عليه الصلاة والسلام، ما قاله في البحر حين قال: (**هو الطهور ماؤه الحِلُّ ميتته**)؟

الحديث كما ذكر أهل العلم وقع جوابا عن سؤال كما ورد في كتاب الموطأ للإمام مالك رحمة الله تعالى عليه أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل وفي مسند الإمام أحمد: من بني مُدلج، و عند الطبراني في معجمه اسمه: عبد الله و قيل عبد أوعبيد المدلجي، و قيل اسمه زمعة البلَوي.

اتفقت الروايات أن هذا الجواب، إنما هو لسؤال سائل، و اختلفت الروايات فيمن هو هذا السائل، جاء هذا الرجل كما وردت الرواية عند الإمام مالك في الموطأ و غيره (جاء إلى النبي صلى الله عيه وسلم فقال: **يا رسول الله إنّا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطِشنا، قال السائل: أفنتوضأ بماء البحر؟** فقال: رسول الله صلى الله عليه و سلم: (**هو الطهور ماؤه الحل ميتته**) هذا هو سبب ورود الحديث، ويتبين لنا من خلال السرد السابق: **أن سبب ورود الحديث سؤال أحد الصحابة رضوان الله عليهم للمصطفى صلوات الله عليه عن حكم الوضوء بماء البحر.**

قد يقول قائل من خلال سياق السبب: يا ترى لماذا سأل هذا الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من ماء البحر رغم وضوح الحكم هنا؟، إذ أن الماء البحري من أنواع الماء التي يتبادر إلى الذهن دائما و أبدا جواز الوضوء بها!!.

فقد أجاب العلماء عن هذا التساؤل بما يلي:

الجواب الأول: **لأنه لما رأى هذا الصحابي ماء البحر مخالفا المياه الأخرى بملوحة طعمه و نتن ريحه توهم بأنه غير مراد من الحق سبحانه** و تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَينِ}المائدة٦ أي: أن هذا الرجل لما رأى ملوحة ماء البحر ظنّ أنه غير داخل في مسمى الماء الذي أمر الحق تعالى بالغسل به، هذا سبب.

الجواب الثاني : لما عرف قول الله عز وجل{ وَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُوراً }الفرقان٤٨ ، **ظن اختصاص ماء السماء بالطهارة دون غيره،** لأنه سبحانه وصف هذا الماء بأنه طهور، أي ماء المطر، فلأجل هذا الالتباس والاشتباه سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن حكم ماء البحر!!، حيث ظن أن اختصاص ماء السماء بالطهارة دون غيره فسأل عن ماء البحر، فأفاده المصطفى صلى الله عيه و سلم بالحكم.

٥- بحث المفردات وبيان أهم المفردات :

أول مفردة في هذا النص النبوي الشريف تحتاج إلى بيان في قوله: **عن أبي هريرة** هنا: جار ومجرور كما هو معلوم وواضح، وهو متعلق بمحذوف لأن الجار والمجرور شبه جملة لا يقوم بنفسه بل هو متعلق بغيره فهو متعلق بمحذوف يقدر بما يناسب المقام، فيكون تقديره هنا مثل أروي أو أذكر أو نحو ذلك.

مفردة أخرى تتكرر وهي في قوله **رضي الله عنه** أو قوله **صلى الله عليه وسلم**.هذه جملة دعائية معترِضة لا محل لها من الإعراب.

في البحر: نأخذ المراد بالبحر، والمقصود به من الناحية اللغوية.

فنقول :**البحر هو الماء الكثير، ملحا كان أو عذبا فكل ماء كثير سواء كان ملحا أو عذبا، فإنه يطلق عليه بحر**، فهو إذن خلاف البر، فالبر يكون في اليابسة والبحر يكون بالماء، وسُمى البحر بهذا الاسم لعمقه واتساعه، وقد غلب هذا على الماء المالح حتى قلّ في العذب أن يسمى بحرا، فهو الماء في الغالب لا يسمى بحراً، وإنما يطلق عليه بحيرة أو نحو ذلك.